

## الرسالة الثانية عشرة التي أرسلها فضيلة الشيخ محمد زيد المظاهري

### الندوى إلى فضيلة الشيخ سعد الكاندھلوي

تعریف: سعود عالم القاسمی، استاذ التفسیر والادب بجامعة علوم القرآن، جمبوسن

بسم الله الرحمن الرحيم

فضيلة الشيخ سعد المؤقر حفظه الله تعالى ورعاه

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

متعوك الله تعالى بدوام الصحة والعافية وسلمك من جميع الشرور والآفات

لقد تسلمت ما كتب إليك كاتب هذه السطور رسالة تحتوى على أربع عشرة صفحة بالبريد الخاص المعروف بكوريئر وذكرت فيها أن ما ألقى من خطب ونصائح نشرتها كتبات وسمعتها أذناني أيضاً فمعظم الأقوال تخالف كتاب الله وسنة رسوله وتنحرف عن جادة جمهور أهل السنة والجماعة كذلك بعض منها يخالف ما صرحت به فقهاء الأمة ومحدثوها وأنت تكثر من تقديمك وذلك يسبب وصول الرسالة السيئة إلى الأمة وكنت دعوتك : إنني أقدم إليك المقترحات فيما بعد؛ فهذه هي الرسالة تغى بما وعدتك من إرسال الرسالة.

إنى ألتمس من حضرتك أن تلاحظ أحسن ملاحظة بكل اتزان ورزانة والتوجّه إليها لو كانت الأمور ان تفتقر إلى إصلاحها وتعديلها أرجو إلى الرجوع والإعلان بتدارك ما فات في خطب جنابك حتى لا تصاب الأمة بسوء الفهم والضلالة.

أحب أن أححيط علما إلى حضرتك إنما دفعني الشعور بالفرائض الدينية وعاطفة أداء واجباتي أن أكتب وأقدم واعلم فهذه السطور ليست مما أسفر عن نزاع وعناد بيني وبينك ولا عن حماية فئة دون فئة ولا امتثال لأى شخص ثم لما تم كتابتها قدمت إلى أهل العلم ثم أرسلت إليك بعد ما أعرب كبار الأمة عن التأييد والإطمئنان وبقيت بعض الأقوال الأخرى في خطة الكتابة لواتيحت لي فرصة أكتبها إن شاء الله تعالى ولا أعتمد على الفهم النفسي بل أرسلها إليك بعد ملاحظة كبار العلماء، إن شاء الله تعالى. ألتمس من حضرتك تقديم هذه الكلمات إلى العلماء الموثوق بهم لديك أو إلى دار الإفتاء وأن تطلب آراء هم في صدد ذلك.

لا سمح الله تعالى لوفهمت شيئاً غلطًا أو أخطأت في الكتابة أرجو من حضرتك أن ترشدني إلى ما هو الصواب لدى حضرتك، إنني أصلحها وأرجع عنها أرجو أن تفضل بقبول طلبات كاتب هذه السطور.

والسلام عليكم

محمد زيد المظاهري الندوى

أخوكم المخلص

استاذ الحديث بدار العلوم التابعة لندوة العلماء لكتاب

٧ / محرم الحرام ١٤٣٨ هـ

وقفة نظرية خاطفة على مقتطفات وخطب ألقاها فضيلة الشيخ سعد المؤقر في  
اجتماع عقد في لهربور ١٤٣٥ هـ

[١] التبليغ بالوسائل الجديدة والأشياء التقليدية

ظل الأئمة المتقدمون والمتاخرون والمحدثون يكتبون حتى أوضح المفكر الإسلامي فضيلة الشيخ أبي الحسن على الندوّي أيضًا في مقالته أن الشريعة الإسلامية تحتوى على أمرتين الأولى الوسائل والثانية المقاصد، فالأمور التي تتعلق بالمقاصد وضعت لها الشريعة الإسلامية منهاجًا خاصًا لا يتطرق إليه التبدل والتغير مثل كميات الصلوات وكيفياتها وتعداد ركعاتها ونحو ذلك ومثل هذا النوع عبره الفقهاء بالأمور التعبدية. وللشريعة أحكام كثيرة لم تضع الشريعة طريقة خاصة لها ولم تقيّد بمنهج دون منهاج، إنما قيدتها بالشروط والحدود مثل هيئة الملابس وشكلها أجازت الشريعة مقيدة بحدودها مثلاً النهي عن اسبال الإزار على الكعب وكشف العورة ومثل ذلك، فمنحت الشريعة للناس الخيار في الوسائل والأسباب حسب ما تقتضيه الأحوال والأزمنة فإختيار الصالح القديم مع الجديد النافع ما أجازته الشريعة فحسب بل ترحب السنة النبوية عملاً بالأخذ بالجديد في بعض الأحيان يجب اختيار الجديد النافع إذا مسنته الحاجة إلى الضرورات الشرعية.

فوفقاً لما صرّح به فقهاء الإسلام والعلامة الندوّي أنّ الجهاد وجميع أنواعه والدعوة والتبليغ والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والتعليم والتزكية والإحسان كل من ذلك محمول على هذا النوع أي الوسائل ويمكن التغيير والتبدل في المناهج والطرق حسب ما تقتضيه أحوال الناس. لا يلزم التقييد بأى حالة خاصة ومنهاج خاص كالقسم الأول أي المقاصد ولا يلزم استخدام الطرق التقليدية الحديثة والآلات الجديدة.

ولا يخفى على أحد أنّ الجهاد في زمن النبي الكريم ﷺ كان يحصل بالسهام والأقواس وفي هذا الزمن الراهن تدور المعارك بآلات الحرب الجديدة الحديثة الأخرى وهذا مما يلازم فهكذا أرشدت الشريعة إلى الآداب والحدود والقيود في التعليم والتبليغ والتزكية وأجازت استخدام الآلات الجديدة الحديثة والطرق التقليدية نظراً إلى الضرورة.

أما ندوة العلماء فبني منهاجها على القديم الصالح والجديد النافع؛ هذا من ناحية أصول الشريعة وأدلتها توجد في الكتب الشرعية مفصلة، وقال المفكر الإسلامي والداعية فضيلة الشيخ الندوّي إن دعوة الناس إلى الله وإلى دينه فرضاً فادئه كان منفرداً أو اجتماعياً خطابياً

أو كتابياً سراً أو علانيةً لم يتعين لهذه الدعوة شكل خاص ومنهج ممتاز.  
فللدعوة إلى الله أن يسلكوا مسلكاً يفيديونا بدل الدعوة ويبذل المساعي والجهود التي  
يجدونها مفيدة ونافعة.

لأن الحق لأى شخص يقول: هذا يجوز وذلك لا يجوز أو ينكر على ذلك ما دام هذا المنهاج لا يضم عنصر انتكراً أو جزءاً لا تجيزه الشريعة أو يضر المقاصد الدينية؛ كل من ذلك يتعلق بالتجارب والاجتهادات فلا يصح الإصرار والإلحاح على هذه المناهج الخاصة والأشكال المتعينة في كل مكان كالأحكام المنصوصة.

أحياناً نشعر أن فئة تحسب أن هذه الطرق وهذه الأساليب الوضعية تلزم دائماً لإحياء الدين وخدمته في كل مكان ومساوية لايصالح وإنما تؤدي الأعمال على خطط موضوعة فيقطن أن هذه المساعي التي بذلت ذهبت سدى وما وقع غير مفيد، هذا إفراط وتفريط وفوضى وهذا الموقف مهلاً وخطر بهذه المواقف السيئة حدثت في الأمة أديان وفرق وأصل الحقيقة وما يؤكدده من التجارب حتى توصلت ووجدت مفيداً ما دامت هذه الأشياء تفيض ولا تضر فلا حرج أن تبقى وتعمل بها ولكن إذا كان المنهاج المتعين رواجاً صار ديناً وحدثت بدعة ويجب حينئذ على العلماء الربانيين والداعية المخلصين أن يجتهدوا في إصلاحه وقمع قلعة التقليد ومحوها، يبدأ كثير من الأشياء بأحسن المقاصد والمصالح الدينية ثم تحول إلى صورة مكرورة في هذه الواقع التمييز بين الحقيقة والرواج وبين السنة وبين البدعة وبين الفرض وبين المباح يعدّ تفاصيل الدين . (تبليغ الدين كله ايك اصول ملحقة خطبات على ميان ٤٤٤، ٤٤٤: ج)

مما أفاده هذه الأفكار التي أعرب عنها فضيلة الشيخ الندوي يؤيدها كتاب الله تعالى وسنة رسوله.

تعالوا، نتحدث عن كلمات ألقاها في اجتماع شارك فيه مئات الآلاف من المسلمين فقال فيها: ليس من وظيفة التبليغ إبلاغ كلمة بل الإتيان بالدعوة وإدخالها في القلوب هذا يتعلق من الدعوة فلا يكفي إتماماً للحجّة وتكميلاً لها، فنشر الدعوة وإشاعتها وطبعها وبالآلات الجديدة ليس كل منهج لإبلاغ يعدّ دعوة، فالدعوة تمشي على مسلك كان الصحابة الكرام يسلكونه فالدعوة المنفردة روح الدعوة وأصلها وسبب للنصرة الغيبية والهداية اليقينية ولن يكفي أى طريق لإبلاغ إتماماً للحجّة وإننا ظننا أن الطرق التقليدية كافية فقط وهي لا تكفي لهدايتنا ولا لآخرين إنما الدعوة عبارة ما كانت على منهج الصحابة الكرام فمثلاً إذا اتيحت فرصة لأحد كتب مضموناً في صحيفة فإبلاغ الدين بالمناهج التقليدية يسبب رقّ الرواج، لا يسبب رقّ الدين فالدعوة المعتبرة التي تجري على سنة النبي عليه السلام وسنة الصحابة الكرام ومنهجهم،

تفقد من الأمة دعوة السنة أولاً ففهم أن الطرق التقليدية كافية، كلاً! وفي هذا الزمن إنما ينشر الدين كله بالآلات ويعد من الرقي والإزدهار، فالدعوة لاتتم بكتاب الرسائل بل بالجماعة فاتركوا التقليدية وذلك لإبتغاء مرضات الله تعالى وتوجهوا أنفسكم بالدعوة وانظروا إلى **الرسول الكريم ﷺ** قد كتب إلى الحكام ولم يرسلها بالبريد بل أرسل إليهم فئة من الصحابة الكرام.

مهما تجتنبون الأشياء التقليدية يلهم الله تعالى الطرق الجديدة ومهما تأخذون بالتقاليد يبعدون من مهمة دعوة السنة؛ يلهم الله تعالى أمور الدعوة من يجتنب التقاليد في أمور الدعوة، أستشارني أخ صديق في شراء ماكينة فاكس فكتب إليني من يجتنب الأشياء التقليدية الهمه الله تعالى أمور الدعوة وقال في صدد ذلك: إن أشد إضراراً هو الجوال لأن الناس يظنون أن إبلاغ المشورة والدعوة بالجوال هو كافٌ فبلغوا بأنفسكم.

وأقيمت ضوء على قصة بداية الأذان ومشروعيته قائلاً: أشار الصحابة الكرام على النبي **الكريم ﷺ** فقال: هذه تقاليد اليهود فأهلهم الله تعالى الأذان والهم الدعوة التامة بسبب اجتناب التقاليد والطرق التقليدية.

وقال: أكثر ما يضر هو الجوال لأن الناس يعتبرون أن الإشارة إرسال والدعوة إلى الله بالجوال كافيتان فعليكم أن توجهوا أنفسكم بالدعوة إلى الله تعالى.

وقال مسؤول في مركز نظام الدين: إن الدعوة مقدمة على العبادة فانظروا أن الأذان الذي منه يفر الشيطان هو مقدم على الصلاة تؤدي ثم يosoos الشيطان في المصلين فالدعوة مقدمة على العبادة.

سمعت ماقلت ثلاث مرات بكل قوة وضبطت قولك على الفور لا يخفى على أحد أن هذا الكلام ماذا يؤثر في نفوس مئات أفراد؟

ولا شك أن الإفراط في التذكير والتبليغ للترغيب والترهيب والتوعية والتربيّة تسع إلى حد ما يمكن التوجيه والتأويل لأقوال الشخصيات البارزة وهنا ننول مثل هذه الكلمات كرها. ولكن ماذا يؤثر أسلوبك السلبي وآثار خطابك السلبي على مئات أفراد من الأمة المسلمة. هل التبليغ بالآلات الجديدة ووسائل الإعلام والتصنيف والتاليف والكتابة والخطابة ليست من أسباب التبليغ والدعوة؟ هل النشر والإشاعة ليس من الأسباب المتينة والمؤثرة للتبلیغ؟ ما أوسع مفهوم "بلغ ما أنزل"؟ هل يمكن في هذا العصر بدون التصنيف والتاليف تبليغ جميع أمور الدين وما يتعلّق به؟ هل لا يؤدي حق التبليغ في الواقع الكثيرة بالإبلاغ فقط استدلالاً بهذه الآية الكريمة "إن عليك إلا البلاغ" هل ليس من التبليغ ما كتب عمر بن عبد العزيز من المكاتيب وما أرسل مجدد الألف الثاني إلى الحكام من الرسائل وما ألف فضيلة الشيخ الندوى

من الكتب الدعوية وأرسلها إلى الحكام العرب والعلم؟ وهل ليس من الدعوة والتبلیغ ما كان يقدم فضیلۃ المفتی محمد شفیع برصیف محطة الإذاعة في باکستان من دروس القرآن الكريم؟ في العصر الراهن مئات آلاف من أهل العلم يقومون بالخدمات البارزة والمؤثرة نحو الدين والشريعة وذلك بالآلات الجديدة ووسائل الإعلام الحديثة التقليدية ويعودون بها مسئولية تبليغ الدين الحنیف، فهل هذا كله يؤدي إلى رقى الأشياء التقليدية؟ وهل لا يرقى الدين والتبلیغ؟ هل هذه الطرق بعيدة من السنة؟ وهل انتهت دعوة السنة؟

ما يدعو إلى التفكير أن المسلمين البالغ مئات آلاف هل لم يرسيخ في نفوسهم أنّ ما يقوم به العلماء من التصنيف والتاليف والخدمات الدينية وذلك بالآلات الجديدة ووسائل الإعلام، هذا لا يتعلّق شيء من ذلك بالتبلیغ وإنما التبليغ الذي يؤديه بالإجتماع الناس مشاهدة فبدأت تفتح أبواب البعد والإنتقطاع من العلماء الدعاة المتقدمين وسوء الظن بهم وتسرى الثرثرة والبذاءة رويداً رويداً لأن عامة الناس يفهمون أن الدعوة تنحصر في ما نقوم به، أما الأعمال التي يؤديها العلماء الآخرون فتقليدية لا تنفع في قليل ولا كثير.

والعامة يفهمون أن ما قلت لهم الله كأنه منزل من السماء بما تركت الأمور التقليدية كما ألمحت الدعوة التامة مثل الأذان بترك الأمور التقليدية، هكذا ألمح في هذا الزمان هذه الطرق فتسرب إلى النفسية وترك الآلات الجديدة والوسائل الأخرى الحديثة رغم أن الله تعالى قد أعطى عباده الخيار في الأمور أي في طرق الدعوة فسلب هذا الخيار بما قلت ويلزم الطريقة الخاصة وإن قيل إن المدارس والفروع الدينية أنواع دينية ولازمة ولكن الأذان وعت أن التبليغ هو الدين فقط.

وما قولك ألم الدعوة نحو الأذان فيه نظر. هذا خطأ علمي دقيق، هل الأذان دعوة بدليل ما قدمه؟ الدعوة التامة لقب للأذان؟

نحن نختار في الدعوة أن نبدل ونحوّل ونزيد في الكميات والكيفيات كيف نشاء.  
هل يجوز القول "الصلوة خير من النوم" أربع مرات مكان مرتين إذا غلب على الناس النوم والحاجة تقتضي؟

هل يجوز تكرار "حي على الصلاة" مرة بعد مرّة إذا غفل الناس عن الصلاة؟  
والحقيقة أن الأذان ليس بدعاوة بل أمر تعبدی وعبادة محضة لذا لا يتطرق إليه التغيير والتبديل، لا تبدل فيه بالمشورة وقد شاور الصحابة لهذا الهدف المنشود مادام حكم الأذان غير مشروع وأمر تعبدی.

وما قولك بتقديم الأذان إلى الصلوات الدعوة مقدمة على العبادة فليس ب صحيح لأن الصلوات شرعتها الشريعة قبل الهجرة بسنة ونصف، ثم شرع الأذان في السنة الأولى من

الهجرة وتعلم الأذان مقدم على الأذان فينبغي له أن تقول إن التعلم مقدم على الدعوة. أى حاجة تجعلك تبين هذه النكات والأسرار التي لا يؤيدها الكتاب والسنة ومن ثم يجرى البحث عن ذلك بدون جدوى.

أما اجتناب الطرق والأشياء التقليدية والآلات الجديدة لازم وواجب استدلاً لأن هذه الأشياء لم تكن موجودة في عهد الصحابة لم يوجد الفاكس والجوال، فالطرق العرفية والأشياء التقليدية تضم آلة مكبر الصوت أيضاً، فينبغي أن تكون ممنوعة الاستعمال في الحالات والإجتماعات الكبيرة باعتبار التوجيهات والهدايات التي أتت بها، لأن آلة مكبر الصوت لم يشهده عهد الصحابة، فاستعمال آلة مكبر الصوت التي تسبب البعد عن السنة والدعوة ولا ترقى الدين بل ترقى الأمور والأشياء التقليدية واجب تركها في الإجتماعات.

فأذهان مئاتآلاف شخص بعد الاستماع إلى مثل هذه الخطب ماذا وعت وماذا اسفرت

عن النتائج؟

---

## [٤] هل سماع القرآن وتلاوته بالجوال سبب لإهانة القرآن؟ والتصوير به حرام قطعاً؟

قلت : في اجتماع لهربور بعد صلاة المغرب: إن التصوير بالجوال حرام، لا يختلف في حرمته أحد، لا يتبدل الحكم بتبدل الأشكال أنا أكرهه كثيراً - لاسمح الله تعالى - يمكن أن يجري على لساني الدعاء على أحد يستعمل الجوال هذا كله من وساوس الشياطين التي تحال ما حرم الله تعالى، لن يتبدل الحكم بتبدل الأشكال، يجب مسخ الصور من الجوال وإلا خسر لو كان الجوال متضمناً ولا تدخل ملائكة الرحمة لو كانت الصور في الجوال.

وكذلك يستوجب سماع القرآن الكريم وتلاوته بالجوال إهانة القرآن. واستدلاً لأن الوحي كان ثقيلاً "لو أنزلنا هذا القرآن على جبل لرأيته خاشعاً متصدعاً من خشية الله" كيف يطيب القرائح بسماع القرآن من الجوال.

لا شك أن كثيراً من الناس تأثروا تاثراً بليغاً بهذا البيان. ولكن هل هذا أمر واقعي وحكم شرعي مما بيّنته في تجمع كثير من الناس الذين فهموا هذا الخطاب كمسئلة شرعية.

هل النظر إلى القرآن الكريم وسماعه وتلاوته في الجوال أو في الآلات الجديدة يستوجب إهانة القرآن كما زعمت؟ هل التصوير بالجوال محرم قطعاً؟ هل لا يوجد فيها إختلاف العلماء؟ نعم! يسع المقال في علماء مصر والعرب والعلم الموثوق بهم أن يتتفقوا على عدم الجواز في التصوير بالكاميرا والصور الورقية.

وأما الصور التي تظهر في الهاتف الجوال أو في التلفاز أو الحاسوب الآلي أو الجهاز

الإلكتروني فلا تأخذ حكم الصور المحرمة التي تحتفظ وتحتثبت لأنها لا تثبت على الورق ولا يكون لها شهد بل الجهاز الإلكتروني يصور بفضلها على الفور مكان من الصور لا يوجد فيه صورة وإلى هذا ذهب بعض العلماء وهم يجيزون مثل هذه الصور ولكن لا تجيزها جماعة من العرب والعلماء.

فاختلاف فيها أهل الحق فكيف يصح أن يقال إنها محرمة قطعاً ولا يختلف فيها أحد، هذا ليس من قبل نزاع لفظي بل فئة من المسلمين أخذوا يحرمون الجوال بعد ما سمعوا وتأثروا بما قلت: فإذا شاهدوا عالماً متديناً من العلماء يستخدم الجوال تطرق إليها سوء الظن به وإذا تلا أحد القرآن في الجوال اعتقدوا أن هذا التالي يعمل عملاً يستوجب إهانة القرآن الكريم فقام الناس يسألون العلماء الأسئلة بالاتصال هاتفيًا هل تستلزم تلاوة القرآن وسماعه في الجوال إهانة القرآن الكريم؟

بأى سبب تستلزم إهانة القرآن الكريم وتحريمه، ما واجه ذلك؟ هل الوجه أنه من الآلات الجديدة؟ أو الوجه أن أكثر استعمالها في الفحشاء والمنكرات، فنظرًا إلى ذلك ينبغي آلة مكبر الصوت أن تكون منوعة الاستعمال فينبغي أن يكون سماع القرآن منها يستوجب الإهانة.

إنى وجدت بعض كبار العلماء كفضيلة الشيخ الندوى كان يستمع بشرطة التسجيل إلى القرآن الكريم بعد صلاة العصر في رمضان المبارك بكل رعاية واهتمام فلا يستلزم إهانة القرآن؟ وأما استدلالك بالآية "لوانزلنا هذا القرآن الخ....." فلا يخفى على العلماء أن هذه الآية لا تتعلق أدنى تعلق بهذا الحكم فلا أدرى أن هذا الحكم اجتهادي واستنباطي أو طبعي. لماذا تقدم الأمور الطبيعية كالمسائل الشرعية؟ ولماذا تقييد الأمة بها حتى تطيب كريهتك الدعاء على أحد؟

---

### [٣] قد نسي الناس الشرط الرابع لقبول التوبة

قلت في خطابه: إن التنقل والتحرك لتكميل التوبة والتزكية لازم، وإن الناس يعلمون ثلاثة شروط لقبول التوبة ولا يعرفون الشرط الرابع بل نسوه والشرط الرابع هو "الخروج" واستدل بقصة بنى إسرائيل وقال إن رجلاً قتل تسعة وتسعين شخصاً الخ.. فلقي أولاً راهباً يزهد عن الدنيا ويشتغل في العبادة ثم لقي عالماً فقال له أخرج فخرج القاتل فقبل الله تعالى توبته فثبت بهذه القصة أن الخروج يلزم لقبول التوبة.

وبيّنت هذه القصة بكل تفصيل وبساطة واجهت في إثبات أن القاتل ذهب إلى الراهب ولكن لم تقبل توبته ثم إذا خرج إلى قرية أخرى ثم قبلت توبته فثبت أن لقبول التوبة الخروج في سبيل الله واجب لقبول التوبة. ولا تقبل التوبة بدونه فهذا شرط قد نسيه الناس، لذا

يذكرون الشروط الثلاثة ويتركون الشرط الرابع وهو الخروج. هنا سؤال عن الشرط الرابع الذي نسيه العلماء السلف والخلف والفقهاء والمحدثون وبينت يا فضيلة الشيخ سعد! فهل هذا الشرط ثابت من آية من آى الكتاب أو مقتبس من الأحاديث؟ مع أن الكتاب والسنة ينكرانه.

(١) فقد روى الترمذى وابن ماجة حديث علي عن أبي بكر الصديق رضى الله عنهما أن النبي عليه وسلم ما من رجل يذنب ذنباً ثم يقوم فيتطهر ثم يصلى ثم يستغفر الله إلا غفر الله له ثم تلا والذين إذا فعلوا فاحشة الخ ... (مرقة : ٣٦٨، باب التطوع)

(٢) والقرآن يؤيد هذا الحديث كما قال الله تعالى "ومن يعمل سوءاً ويظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيمـاً" (سورة النساء: ٥) فالآية والحديث لم تدلـا على الخروج لقبول التوبة لا صراحة ولا إشارة ولا كناية.

(٣) وروى العلامة ابن قدامة رحمـه الله المتوفـى ٦٢٠ هـ في كتابه "كتاب التوابـين" : ٦٢، أنظروا إلى هذه القصة تاب الله تعالى توبـة شخص ولكـنه لم يخرج من المجلس ولم ينهض بل ادخل راسـه في ثيابـه وتابـ إلى الله تعالى .

توبـة العـبد العاصـى : وروى انه لـحق بـنى إـسرائـيل قـحط عـلى عـهد مـوسـى فـاجـتمع النـاس إـلـيـه فـقال يـا كـلـيم اللـه ! اـدع لـنا رـبـك ان يـسـقـينا الغـيـث فـقام مـعـهم وـخـرـجـوا إـلـى الصـحرـاء وـهـم سـبعـون الفـا أو يـزـيدـون فـقال مـوسـى عـلـيـه السـلام ، إـلـهـي اـسـقـينا غـيـثـك وـاـنـشـرـ عـلـيـنـا رـحـمـتك وـاـرـحـمـنـا بـأـطـفـالـ الرـضـعـ وـبـالـبـهـائـ الرـتـعـ وـالـمـشـائـخـ الرـكـعـ فـما زـادـتـ السـمـاءـ إـلـا تـقـشـعـاـ وـالـشـمـسـ حرـارـةـ فـقال مـوسـى إـنـ كانـ قد خـلـقـ جـاهـي عـنـدـكـ فـبـجـاهـ النـبـيـ الـأـمـيـ مـحـمـدـ عليه وسلمـ الـذـي تـبـعـثـهـ فـي آخرـ الزـمـانـ فـأـوـحـيـ اللـهـ إـلـيـهـ ما خـلـقـ جـاهـكـ عـنـدـيـ وـإـنـكـ عـنـدـيـ وـجـيـهـ وـلـكـ فـيـكـ عـبـدـ يـبـارـزـنـيـ مـنـذـ أـرـبـعـينـ سـنـةـ بـالـمـعـاصـىـ ، فـنـادـ فـيـ النـاسـ حـتـىـ يـخـرـجـ مـنـ بـيـنـ اـظـهـرـكـ فـبـهـ مـنـعـتـكـ فـقالـ : إـلـهـيـ وـسـيـدـىـ اـنـاـ عـبـدـ ضـعـيفـ وـصـوـتـىـ ضـعـيفـ فـأـيـنـ يـبـلـغـ وـهـمـ سـبـعـونـ أـلـفـاـ أوـ يـزـيدـونـ فـأـوـحـيـ اللـهـ إـلـيـهـ مـنـكـ النـدـاءـ وـمـنـيـ الـبـلـاغـ فـقـامـ مـنـادـيـاـ وـقـالـ يـاـ اـيـهـاـ العـبـدـ العاصـىـ الـذـيـ يـبـارـزـ اللـهـ مـنـذـ أـرـبـعـينـ سـنـةـ اـخـرـجـ مـنـ بـيـنـ اـظـهـرـنـاـ فـبـكـ مـنـعـنـاـ المـطـرـ ، فـقـامـ العـبـدـ العاصـىـ فـنـظـرـ ذاتـ الـيـمـينـ وـذـاتـ الشـمـالـ فـلـمـ يـرـ أحدـ خـرـجـ فـعـلـمـ أـنـهـ الـمـطـلـوبـ فـقـالـ فـيـ نـفـسـهـ إـنـ اـنـاـ خـرـجـتـ مـنـ بـيـنـ هـذـاـ خـلـقـ فـاـفـتـحـتـ عـلـىـ رـؤـوسـ بـنـىـ إـسـرـائـيلـ وـإـنـ قـعـدـ مـعـهـمـ مـنـعـواـلـجـلـىـ فـأـدـخـلـ رـأـسـهـ فـيـ ثـيـابـهـ نـادـمـاـ عـلـىـ اـفـعـالـهـ وـقـالـ إـلـهـيـ وـسـيـدـىـ عـصـيـتـكـ أـرـبـعـينـ سـنـةـ وـأـمـهـلـتـنـىـ وـقـدـ أـتـيـتـكـ طـائـعاـ فـاقـبـلـنـىـ فـلـمـ يـسـتـتـمـ الـكـلـامـ حـتـىـ اـرـتـفـعـتـ سـحـابـةـ بـيـضـاءـ فـأـمـطـرـتـ كـأـفـواـهـ الـقـرـبـ فـقـالـ مـوسـىـ إـلـهـيـ وـسـيـدـىـ بـمـاـ سـقـيـتـنـاـ وـمـا خـرـجـ مـنـ بـيـنـ اـظـهـرـنـاـ أـحـدـ فـقـالـ يـاـ مـوسـىـ سـقـيـتـكـ بـالـذـيـ بـهـ مـنـعـتـكـ ، فـقـالـ مـوسـىـ إـلـهـيـ أـرـنـىـ هـذـاـ العـبـدـ الطـائـعـ فـقـالـ مـوسـىـ إـنـىـ لـمـ أـفـضـحـهـ وـهـوـ يـعـصـيـنـىـ ، أـفـضـحـهـ وـهـوـ يـطـيـعـنـىـ يـاـ مـوسـىـ؟ـ إـنـىـ أـبـغـ النـمـامـيـنـ أـفـأـكـونـ نـمـاماـ .

فالصحيح أن لقبول التوبة إضافة الشرط الرابع الخروج ليس بسديد بل غلط وباطل.  
(٤) نقل الملا على القاري في شرح المشكاة من الإمام الغزالى أفضل طرق التوبة وأحسنها إذا أراد الرجل التوبة يغتسل ويلبس أحسن ثيابه ويصلى صلاة التوبة في مكان خال لا يراك إلا الله تعالى.

فقال الإمام في المنهاج إذا اردت التوبة واغسل ثيابك وصل ماكتب الله لك ثم ضع وجهك الأرض في مكان خال لا يراك إلا الله سبحانه وتعالى الخ..

(مرقة ٣٦٩، باب التطوع)

أنظروا إلى الإمام الغزالى والملا على القارى قالا: إن أفضل طرق التوبة تب بصادق القلب في مكان خال توبة صادقة لا يراك إلا الله إذا ثبتت في ناحية في داخل الحجرة تاب الله إليك لم يقدر أحد من الفقهاء والمحدثين والمفسرين شرط الخروج لقبول التوبة.

(٥) وقال فضيلة المفتى محمد شفيع في تفسيره معارف القرآن ولا بد لقبول التوبة من ثلاثة أمور: الندامة على المعاصي الماضية، ترك المعاصي التي يقع فيها في ذلك الوقت، والعزم على اجتناب المعاصي في المستقبل.

أما المعاصي التي تتعلق بحقوق العباد فلا بد له من طلب العفو من له حق أو أداء الحقوق إلى أصحابها هذا أيضا شرط للتوبة.

وبين فضيلة المفتى محمد شفيع في التوبة شرائط لقبول التوبة ما بينها وكتبها جميع شراح الحديث والمفسرين منذ قرون فقال الملا على القارى في شرح المشكاة: والتوبة في الشرع ترك الذنب لقبحه، والنندم على فرط منه، والعزيمة على ترك المعاودة، وتدارك ما أمكن أن يتدارك من الأعمال بالإعادة. وزاد النووي وقال: إن كان الذنب متعلقاً ببني آدم فلها شرط آخر وهو رد المظلمة إلى أصحابها أو تحصيل البراءة منه. (مرقة شرح مشكاة : ٥، ٢٣١، باب الاستغفار)

فحقيقة التوبة وشرائطها لدى شراح الحديث هي ما قال فضيلة المفتى محمد شفيع ظل العلماء الكبار يكتبونها من عهد النبي ﷺ إلى يومنا هذا. فقوله: إن الشرائط الثلاثة لقبول التوبة بينها العلماء المتقدمون والمتاخرون ولا يعلمون الشرط الرابع بل نسوه، هذا من الجرأة وهذا الدعوى يسبب عدم الثقة واحتراق الإتهامات ضد المفسرين والمحدثين وجميع العلماء الكبار وما أشد تهمة وما أقل ثقة.

وإننا لا نسلم أن ما استنبطت واجتهدت ليس جديرا بالقبول أعني ازدياد الشرط الرابع وهو الخروج واستدللت بقصة شخص من بنى إسرائيل قتل تسعة وتسعين شخصا ثم إذا رحل من قرية إلى قرية أخرى تاب الله تعالى توبته.

وما أشدّ اعتماداً على فهمك مع تنصيص شراح الحديث والمحققين ولو سلمنا ما استدلّت به هذه القصة فجاء نص الحديث في صحيح مسلم انطلق إلى أرض كذا وكذا فإن بها أناساً يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع إلى أرضك. (مرقاة : ٢٣٩، ٥) أى اسكن مع العبادين بعد الخروج واعبد الله تعالى فلم يثبت الخروج أصلاً وإنما ثبت قضاء الأوقات في الزوايا مع العبادين والزاهدين ولو سلمنا أن هذا شرط فالشرط يتعلق بصحبة العبادين لا نفس الخروج كما زعمت.

وهذه حقيقة واضحة أنه لا تدل آية من آي الكتب ولا من أي حديث على شرط قبول التوبة الخروج في سبيل الله، فهذا الشرط باطل ومخالف لكتاب والسنة يجيء العقاب والعذاب تضيق رحمة الله العباد وتستلزم العقاب والعذاب والمعصية.

وفي أبي داؤد رواية رواها أبو هريرة قال: قال رسول الله ﷺ إن رجلين فيبني إسرائيل أحدهما عاص وثانيهما مجتهد في العبادة وناصح، وكان ينصح أخيه العاصي مرة بعد مرة وقال ذات يوم: "والله لا يغفر الله لك أولاً ولا يدخلك الله الجنة فماتا وجع الله روحهما وقال للعبد: أكنت بي عالماً ما في يدي قادرًا؟ ثم أمر بإدخال العاصي في الجنة وإدخال العبد في جهنم أعاذنا الله منه، ثم قال أبو هريرة بعد نقل الحديث والذى نفسى بيده "تكلم بكلمة أو بقت دنياه وأخرته". (ابوداؤد كتاب الأدب : باب النهي عن البغي، بذل المجهود: ٢٥٩، ٥)

وفي الواقع هذا مما يلفت الأنظار إلى التدبر والحذر بأن تشترط لقبول التوبة الخروج في سبيل الله فالمعنى لولم تخرجوا في سبيل الله لا يغفر لكم الله تعالى ولا يقبل توبتكم كما قال العابد من بنى إسرائيل لأخيه العاصي: "والله لا يغفر الله لك" هكذا قلت بدون الخروج في سبيل الله لا يقبل التوبة وإنما الفرق بينهما أن في قصة بنى إسرائيل شخصاً عابداً مجتهداً قال لشخص واحد والله لا يغفر الله وهنا قلت في ماتآلاف من المسلمين: لا يقبل الله التوبة بدون الخروج في سبيل الله. وما أكره الله تعالى بمثل هذا الاشتراط بدون دليل شرعى. وفقنا الله تعالى للتوبة الخالصة الصادقة.

ارتکب يا فضیلۃ الشیخ سعد! الخطأ الخطير باشتراط الشرط الرابع لقبول التوبة وضفت على إبالة أنك قلت: إن جميع الأسلاف وكبار العلماء قد نسوا الشرط الرابع ما أكبر بهانا وما أعظم إساءة إلى العلماء الكرام وما أكبر دعوى لمواهبک العلمية بينما دعواك لا يؤیده الكتاب والسنة وتصريحات المحدثین.

ونحن نقول: إنه قد ارتكبت في هذا الصدد خطأ يجب عليك أن تتوب إلى الله تعالى وتستغفر ثم تبين وتعترف في مئاتآلاف من المسلمين وتعلن عن الرجوع كما ارتكبت في الإجتماع الكبير، مثلاً أن الشيخ التهانوي قال في تجمع كبير ناصحاً إنى قد أخطأت مسئلة

فلا شيء ثم أوضحتها وشرحها يجب هكذا عليك أن تفعل مثله ويتجنب نحو هذه المضامين الخطأة لوجه الله تعالى.

#### [٤] هل الاجتماع الظبيقي عمل يذبح الأمة؟

قلت في إجتماع لهربور في خطابك :

لا يتصور لدينا الاجتماع الظبيقي أو الجماعات الظبية، لا تتحد بين الأمة بل تذبحها وأنا أعتبر أن مثل هذه الاجتماعات مهملة ولغو لفائدة لها فالاجتماعات مع جماعة خاصة أو الدكتورين أو المهندسين أو الطباقيات أو الجماعات لترتيب المساجد هذه الطريقة تذبح الأمة ولا يتصور لدينا أن الاجتماع مع الخواص زاد في قرائحتنا أهمية الدعوة إلى الخواص ويضر جمع أعضاء الأمة وجمعهم يؤدي بالأعمال إلى الضعف والإنحطاط والتخلف ونشرهم يؤدي بالأعمال إلى الرقي والتقدم لو رفعت عباداتكم إلى العرش وأعمالكم ولو كانت مقبولة ومطلوبة ولكن والله لا ينصر الله تعالى ما دامت الأمة موحدة كلمتها وينتهي الفرق بين الأسود والأبيض.

ولا يتصور لدينا الاجتماع للطبقات المختلفة بل يدعو إلى العتاب والتنبه. وقال للنبي عليه السلام رؤساء المشركين إننا نريد أن تجعل لنا منك مجلساً ولكن بشرط إذا جمعنا الخواص فلا يأتيك صهيب وبلال من الصحابة قال نعم قالوا فاكتتب لنا كتاباً قال فدعوا بصحيفة ودعوا علينا ليكتب وببدأ المجلس مع رؤساء مكة فإذا وصل عبد الله بن أم مكتوم فنزلت "عبس وتولى" ثم دعا علينا وامر بتمزيق الصحيفة فهذه سبب للعتاب والتنبيه.

ثم قلت استدلاً بهذه الواقعية إن رؤساء المشركين شاؤوا أن يجالسو مع النبي عليه السلام ثم سمع ما يقول ولكن بشرط إذا جلسنا أشراف القوم فلا يحضر الصحابة صهيب وبلال فعزّم وأمر بكتابة صحيفة وختم عليها وشرع المجلس فجاء عبد الله بن أم مكتوم فنزلت : عبس وتولى الخ دعا علينا وأمر بتمزيق الصحيفة.

فهذه المجالس سبب للعتاب والحد. وجمع رسول الله عليه السلام صحابياً غنياً مع صحابي لا يملك شيئاً ولا يجد في قدميه النعل ويحتقر به ولكن معاوية بن صالح قد تحمل الخ.

هذا كله اجتهدت فيه وقدمنته على ذلك حولت جميع الأعمال إلى هذا الموقف فأنهى الاجتماعات الظبية كلها بينما كان الاجتماعات الظبية تعقد مع الدكتورين والمهندسين والموظفين للقطار على قدر منازلهم وأفكارهم واستعداداتهم الذهنية ولكن الغيت ذلك ولا يدرك لم يُبقي الاجتماع بين العلماء حتى الآن؟ لأنه لا يتصور لديك الاجتماع مع الخواص في الإسلام ولا يسع لديه.

وأخذت خطوة كبيرة أساسها مجرد اجتهادك وعقلك وفهمك. لو بذلت وأدخلت التغيير

فى جماعة الدعوة والتبلیغ نظراً إلى ما وُضع من الأصول وضرورة المشورة والاجتماعية بعد مشاورت مع الشخصيات البارزة أمثال فضیلۃ الشیخ محمد رابع الحسني الندوی وفضیلۃ الشیخ محمد إبراهیم المؤقر.

أنا أقول بعلم اليقين: إن هذه الخطوة التي اتخذتها أثارت قلقاً وحرجاً لأصحاب الجدد والقدامی والصغرى والكبار ووجه إلى ذلك الانتفادات والاعتراضات وكل من ذلك سبب ل الفتنة. وأنا اعتقد أن هذا الموقف الذي اخترته بالاجتهاد يخالف روح الكتاب والسنة وتود تسليط هذه الأصول على الأمة.

والمعلوم أن الشريعة لم تقيد في صدد الدعوة والتبلیغ بطريقه خاصة دون طريقة والتبلیغ والجهاد ومن الأحكام الشرعية لم تعین لذلك جهة وصورة بل خيرتنا حسب ما تقتضيه الظروف والأحوال ويمكن التبدل والتغيير والاختلاف مما أفاده العلماء الكرام.

فقولك إن هذه غير شرعية وتغلیط الجماعات الطبقية في ضوء القرآن والحديث بل تسبب العقاب والعتاب ورسول الله ﷺ قد اتى عليه العتاب واستدللك بسورة "عبس وتولی" وذلك اعتماداً على التفاسير غير المعتبرة، وإخراج النتائج ماتشاء والثقة الكاملة به والاعتماد على ماقلت وسلط تطبيقه على هذه الأمة، هذا الموقف إلى أى حد صحيح؟

رغم أنى طالعت الكتب التفسيرية المتعددة ما وجدت في تفسير واحد ما بين من تفسير عبس وتولی وإنما وجدت التصريحات والتفسير خلاف ما فسرته . كيف ربط قصة عبدالله بن أم مكتوم بهذه القصة التي تتعلق عبس وتولی مع هذه القصة علاحدة وقصة عبدالله بن أم مكتوم منفردة.

أما سبب نزول " ولا تطرد الذين الخ...." من سورة الأنعام علاحدة فإتيان قصة عبدالله بن أم مكتوم الخاصة بهذا المقام لا يصح ولم أجده في كتب التفسير المعتبرة ما يؤيد ما قال مولانا سعد من قبول رسول الله ﷺ قول رؤساء المشركين، ثم إملاؤه على الصحيفة والختم عليها وببداية الجماعات الطبقية ثم إنزال الله العتاب ثم طلب رسول الله ﷺ علياً ومرق الصحيفة وإنما وجدت تصريحات المفسرين التي خلاف ذلك كما يلي .

وبسبب نزول عبس وتولی بينه ابن كثیر أن عبدالله بن أم مكتوم اتى النبي ﷺ وهو ينادي عتبة بن ربيعة، وأبا جهل بن هشام وعباس بن عبد المطلب وأبى وأمية بن خلف ويدعوه إلى الله تعالى طماعاً إسلامهم فقام ابن أم مكتوم وقال يا رسول الله علمتني مما علمك الله وجعل يناديه ويكرر النداء ولا يدرى أنه مشغول مقبل على غيره حتى ظهرت الكراهية في وجه رسول الله ﷺ لقطعه كلامه وأراد أن يرجع فيما بعد حتى أفرغ عن الدعوة وقال في نفسه يقول هؤلاء الصناديق إنما اتبعه العميان والسفلة والعبيد فعبس رسول الله

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعْرَضَ عَنْهُ وَأَقْبَلَ عَلَى الْقَوْمِ الَّذِينَ يَكْلِمُهُمْ فَانْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَاتِ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ يَكْرِمُهُ وَإِذَا رَأَهُ يَقُولُ مَرْحُبًا بِمَنْ عَاتَبَنِي فِيهِ رَبِّي.

فروى ابن كثير عن ابن عباس قال يناجى عتبة بن ربيعة وابا جهل بن هشام والعباس بن عبدالمطلب وكان يتصدى لهم كثير ويحرص أن يؤمنوا فأقبل إليه رجل أعمى يقال له عبدالله بن أم مكتوم يمشي وهو يناجاه فجعل عبدالله يستقرئ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آية من القرآن وقال يا رسول الله علمتني ماعلمك فأعرض عنه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثم انزل الله تعالى عبس وتولى قال ابن كثير ود النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَوْكَفَ سَاعَتَهُ لِيُتَمَكَّنَ مِنْ مُخَاطَبَةِ ذَلِكَ طَمَعاً وَرَغْبَةً فِي هَدَائِتِهِ.

وبسبب نزول "ولا تطرد الذين الخ" على حدة وروى ابن كثير قصة هذه الآية الكريمة عن ابن مسعود قال مر الملا من قريش برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعنه صهيب وبلال وعمار وخباب وغيرهم من ضعفاء المسلمين فقالوا يا محمد أرضيت بهؤلاء من قومك؟ أ هؤلاء الذين من الله عليهم من بيننا؟ أحن نصير تبعاً لهؤلاء؟ اطردهم فلعلك إن طردتهم أن تتبعك فنزلت هذه الآية ولا تطرد الذين الخ....

ثبت بتفصيل ما بينه ابن كثير أن الواقعتين يختلف البعض من البعض أما في قصة سورة عبس وتولى فرؤساء مكة كانوا حاضرين عند النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يناجيهما ويدعوهما إلى الإيمان ثم جاء عبدالله، أما قصة ولا تطرد الذين الخ... فالصحابة الكرام كانوا حاضرين لدى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وود الرؤساء مكة أن يطردتهم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من مجلسه .

وأما قوله إن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد شرح في الإجتماع مع الرؤساء نظراً إلى رغبتهم ثم كتب الصحيفة ثم ختم عليها فبدأ الإجتماع الطبقي إذ جاء عبدالله بن مكتوم فهذا التفصيل ليس وفق ما بينه ابن كثير.

فأولاً هذه القصة على حدة ولم يثبت فيها مجيء عبدالله بن أم مكتوم قصة مجئه قصة أخرى فعبس النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولكنك خلطت وربطت قصة عبس بهذه الواقعة ثم استدلت بهذه الواقعة على تنديد الاجتماعات الطبقية .

فالقول إن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان اتخذ خطوة بالفعل لإبعاد الصحابة الكرام من مجلسه وفق رغبة الرؤساء المشركين أى قد طرد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أصحابه بصورة عملية وأقام للرؤساء نظاما آخر وكتب هذه الأقوال على الصحيفة لا يؤكدها تفاصيل نقلها المفسرون وما ثبت برواية مسلم وتفسير القرطبي أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد هم طمعا في إيمان الرؤساء المشركين ومال إلى ذلك ميلاً قليلاً ولكنه لم يعمل بما أراد ولم تقع هذه القصة ليدركى كيف أنت ادعى وعلى أى دليل قلت؟ إن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد طرد أصحابه الضعفاء وبدأ في الاجتماعات الطبقية إذا بدأ الاجتماع أنزل الله العتاب ثم دعا علينا على الفور وأحضر الصحيفة ثم مزقها وهذا ليس ب صحيح وليس

بثابت كما صرحت العلامة القرطبي وهذا بهتان على النبي ﷺ لأنه لم يفعل شيئاً في تفسير القرطبي إنما مال إلى ذلك طمعاً في إسلامهم واسلام قومهم فمال إليه فأنزل الله الآية فنهاه عما هم من الطرد وروى مسلم فوق في نفس رسول الله ﷺ ما شاء الله أن يقع تحدث نفسه فأنزل الله عزوجل ولا تطرد الذين الخ.... (قرطبي ٢٧٨، سورة الانعام)

فالعلامة القرطبي قد أنكر وقوع مثل هذه الواقعة لكل وضوح يعني أن النبي ﷺ لم يطرد أصحابه الضعفاء من مجلسه بما قال المشركون ولكن همت نفسه فنزلت هذه الآية الكريمة فانتهى ولم يفعل.

فثبتت أن ما قالت من دعوة النبي عليه السلام وكتابته صحيفه وختمه عليها غلط ليس بثابت بالنقل.

هنا رواية لم يقبلها ابن كثير ذكر فيها أن النبي ﷺ قد دعا علياً وأمر بإحضار الصحيفة فنزل الوحي فانتهى عما هم ولكن لم تقع كتابة الصحيفة فكيف يصح أن النبي ﷺ قد عين وأملى ثم مزقها بعد إحضارها ثم جاء العتاب.

ولا تقبل رواية ثبت أن النبي ﷺ قد دعا علياً وأمر بإحضار الصحيفة والعلامة ابن كثير قد انتقد بعد نقلها وخلاصة ما قال إن هذه الرواية ليست بصححة لأن هذه الآية مكية والرواية التي قد نقلت قصة تتعلق بأقرع بن حابس وعيينة بن حصن وهما قد قبلوا الإسلام بعد فترة من الهجرة، فلا تصح هذه الرواية فالاستدلال بهذه الرواية فاسد.

هنا مانص الحديث الذي نقله العلامة ابن كثير: جاء الأقرع بن حابس التميمي وعيينة بن حصن الفزارى إلى أن قال فإذا نحن فرغنا فاقعد معهم ان شئت قال نعم قالوا فاكتب لنا علينا كتاباً قال فدعنا بصحيفة ودعنا علياً ليكتب ونحن قعود في ناحية فنزل جبرئيل فقال ولا تطرد الذين يدعون ربهم فرمى رسول الله ﷺ بالصحيفة من يد قال ابن كثير وهذا حديث غريب فإن هذه الآية مكية والأقرع بن حابس وعيينة إنما أسلماً بعد الهجرة بدهر. (ابن كثير: ١٣٥، سورة الانعام)

وقد بان بالتفصيلات المذكورة أن الإجتماعات الطبقية لا تتعلق بهذه الآية ولا بهذه الواقعه بل غير مربوطة ولا يصح إستدلالك الشيخ سعد بهذه الآية الكريمة على إثبات مدعاك وقولك جاء العتاب على رسول الله ﷺ إذا رضي بالاجتماعات الطبقية هذا بهتان وافتراء لم يفعل شيئاً من ذلك والرواية التي تذكر هذه القصة لم يقبلها ابن كثير كما تقدم ثم اعتمدت بتقوية المدعى الزائدة على واقعة وائل ابن حجر وعاوية بن صعلوك وقلت: إن وائل بن حجر كان ينظر إلى معاوية بن صعلوك بعين الحقاره هذا قبيح غاية القبح ولا ينبغي ان ترتكب فتح باب الإساءة إلى الصحابة وقداستهم.

ومما يوسعنا لوألقيت مثل هذه المضامين في المجتمعات الكبيرة لنقلها الناس بأفواهم - لاسمع الله - ثم أبان العلماء المحققون في سبب نزول عبس وتولى وقصة عبدالله بن أم مكتوم أن النبي ﷺ كان يتذكر وينظر إلى أمر يتعلق بالاجتهاد ظناً أن هؤلاء الرؤساء أبلغهم أصول الدين وهذا الصحابي تودّ تعلم فروع الدين وتبليله أصول الدين مقدم على تبليغ الفروع ثم ظن أن عبدالله بن أم مكتوم هو من أصحابه والكفار لا يمكن الاجتماع بهم في وقت فيصعب اللقاء معهم فاجتهد رسول الله فلهذا رجح الكفار ثم أخبر الله نبيه أن هذا الاجتهاد ليس بصواب بل الطالب مقدم ومحترم ومكرم ويستحق التوجيه الكامل على غير طالب فجاء عبدالله ابن أم مكتوم طالباً فلهذا أخبر الله تعالى نبيه أن هذا طالب للدين وأحكامه.

ثم استفاده الصحابي عبدالله ابن أم مكتوم كان أمراً محققاً وانتفاع الكفار كان أساسه على الظن والوهم فقال الله تعالى إن النفع المتيقن يفضل ويرجح بالنسبة إلى النفع الوهمي كما صرّح به الشيخ التهانوي.

خلاصة القول إن الله تعالى قد نبه رسوله على الخطأ الاجتهادي لاتتعلق هذه الآية الكريمة أدنى تعلق بالمجتمعات الطبقية لأدرى على أي أساس وعلى أي دليل اجتهدت الأمر العجيب أنك لم تذهب إلى ما قال العلماء المحققون ولا تحتاج إلى مطالعته، لو طالعت هذه الكتب لم تخطئ ولم تجرئ أن تجتهد في أمثال ذلك.

## [٥] والمجتمعات الطبقية في الموقف الإسلامي وفي مرآة السيرة النبوية .

نظراً إلى الموقف الإسلامي وأصول الشريعة يمكن القيام بمسؤولية الدعوة والتبليل بأي طريق وبأي أسلوب وبأي منهج كما تقتضيه الظروف والأحوال والضرورات لأن ذلك من الأحكام الشرعية التي لم يجعلنا متقيدين بمنهج خاص فيجوز القيام بهذه المسؤولية منفرداً واجتماعاً ودونهما.

تضم سيرة النبي الكريم ﷺ وأصحابه الكرام الواقعات الكثيرة التي تدل على أنَّ رسول الله ﷺ جمع الناس من حيث الطبقات نظراً إلى الضرورات والظروف كما روى الإمام مسلم واقعة شاب من الأنصار مشهورة نقلها المفكر الإسلامي العلامة الندوبي في كتاب المختارات.

(١) ذات مرة تشكك بعض الشباب من الأنصار أن رسول الله ﷺ فضل أسرته بالنسبة إلينا في تقسيم الغنائم أى أعطاهم أموالاً كثيرة فجمع رسول الله بكل إهتمام حينئذ عشرة أنصار فقط واهتم الا يشارك أحد لأحوال تقتضي هذا، نص الحديث أنَّ أنساً من الأنصار قالوا يوم حنين آفاء الله على رسوله من أموال هوازن ما آفاء فطفق رسول الله عليه السلام يعطي رجالاً من قريش الماربة من الإبل فقالوا يغفر الله رسول الله عليه السلام يعطي قريشاً

ويتركتنا. وسيوفنا تقترب من دمائهم قال أنس بن مالك فحدث ذلك رسول الله ﷺ من قولهم فأرسل إلى الأنصار فجمعهم في قبة من آدم فلما اجتمعوا جاءهم رسول الله ﷺ فقال ماحديث بلغنى فلم يقولوا شيئاً وأما أناس الخ... وفي هذه القصة جمع رسول الله ﷺ الأنصار فقال أفيكم أحد من غيركم. (مسلم شريف: ٣٣٨، كتاب الزكوة)

(٢) كما خاطب رسول الله ﷺ ثلاثة من التجار وأرشد إلى توجيهات خاصة تفيدهم وتليق بحالهم فقال : يا معاشر التجار ! إن الشيطان والإثم يحضران البيع فشوبوا بيعكم بالصدقة وفي رواية أخرى يا معاشر التجار فاستجابوا الرسول ﷺ ورفعوا عناقهم وأبصارهم إليه فقال إن التجار يبعثون يوم القيمة فجاراً إلا من اتقى الله وبرّ وصدق .  
(ترمذى شريف، كتاب البيوع : ٤)

(٣) رواية أبي موسى الأشعري التي رواها الإمام مسلم في كتاب الزكوة أنه جمع مرة القراء فقط وقال كلمات هذا كان اجتماعاً خاصاً وطبقياً بعث أبو موسى الأشعري إلى قراء أهل البصرة فدخل عليه ثلاثة رجال . (مسلم شريف: ٣٣، ١)

(٤) وذكرت قصة عمر الفاروق في باب الطاعون رواها البخاري ومسلم ومؤطراً مالك أنه كان يتوجه في مهمة دينية فعلم أن فيها الطاعون قد ذاع فشاور مع الصحابة جماعات منفردة فجمع أولاً الصحابة المهاجرين وشاور معهم ثم جمع مشيخة قريش في الأخير ثم حكم : فقال عمر أدع لى المهاجرين الأولين فدعوتهم فتشاورهم ثم قال أدع لى الأنصار فدعوتهم له فتشاورهم ثم قال أدع لى من كان هنا مشيخة قريش الخ... (مسلم: ٢٢٩، ٢، باب الطاعون)

(٥) وثبت الاجتماعات الطبقية بما صرخ المحدثون إذا مسست الحاجة إلى ذلك فبُواب المحدثون لهذه الغاية باباً أى في تنزيل الناس منازلهم . أى عاملوا الناس معاملة على قدر مراتبهم واستعدادهم وذكر حديثاً قال رسول الله ﷺ : انزلوا الناس منازلهم . (بذل المجهود: ٢٤٧، ٥)

فهذا حديث يضم حكم نزول الناس منازلهم ومعاملتهم على قدرهم فهذا يحتوى على المحادثة، والكلام والخطاب والمعاملة ونحو ذلك.

(٦) ونقل الإمام مسلم في مقدمة كتابه بسند صحيح هذا المعنى تقتضي به الحاجة إلى الإجتماعات الطبقية ل ولم يراع الناس أختبر فتنة لهم قال عبدالله بن مسعود ما أنت بمحدث قوماً حديث لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة وقال العلامة شبير أحمد العثماني في شرحه .  
(مسلم: ٥)

وفيه دليل على أن المتشابهات لا ينبغي أن تذكر عند العامة . (فتح الملة: ٣٣٩، ١)  
معناه لا يذكر المضامين الدقيقة والغامضة من المتشابهات التي لا تبلغ عقول عامة

الناس.

فلا تبينوا حديثاً ومضمونا دينياً أمام جماعة أو قوم لا تكاد عقولهم تفهم وتدرك وإلا كان فتنة يستلزم تكذيب الله ورسوله هذا يدل أيضاً على الحاجة إلى التقسيم حسب الطبقات. وببُوب الإمام البخاري في كتاب العلم بباب البيان يقسم الناس والقوم من حيث فهمهم وصلاحيتهم فقال : باب من خص بالعلم قوماً دون قوم كراهية أن لا يفهموا ثم أتى بحديث نقله على : حدثوا الناس بما يعرفون أتحبون أن يكذب الله ورسوله وقال العلامة العيني المراد وعلى قدر عقولهم . (عدمة القاري : ٢٠٥ / ٢ ، فتح الباري : ٢٥٨ / ١ )

خلاصة ذلك أن تحدثوا الناس على قدر عقولهم وفهمهم واستعدادهم وهذه حقيقة واضحة أن الناس لهم منازل وطبقات وأحوال مختلفة فالتقسيم الطبقي لازم لدى الحاجة إلى ذلك .

(٨) مسلك ندوة العلماء نحو الدعوة والتبلیغ إنما يبني أيضاً على هذه الأصول التي تستلزم التقسيم الطبقي فقال المفكر الإسلامي فضيلة الشيخ الندوی : إن الدعوة إلى الله وشرح محسن الإسلام وفضائله واطمئنان الأذهان والعقول على الحق والصدق تعمل الندوة بوصية حكيمه ”**كلّموا الناس على قدر عقولهم أتريدون أن يكذب الله ورسوله**“ . (كاروان زندگی الجزء الأول ١٤٢)

(٩) ونقل الشيخ الندوی في كتابه المرتضى هذه الحقيقة من على مما يؤكّد ضرورة وأهمية التقسيم الطبقي فقال عن على قال : **كلّموا الناس على قدر عقولهم، أتريدون أن يكذب الله ورسوله** . (المرتضى للشيخ الندوی : ٢٨٩)

(١٠) وأكّد مؤسس الدعوة والتبلیغ فضيلة الشيخ محمد إلياس الكاندهلوی في جماعة الدعوة على التقسيم الطبقي والقيام بالأعمال وبالأساليب الطبقيّة وأمر بذلك بكل تاكيد . فنقل الشيخ الندوی مكتوباً طويلاً للشيخ الكاندهلوی قال فيه : أنا أكثر من التاكيد على تكوين جماعة منفردة من كل قوم فلابد في هذا المجتمع أن يقيم جماعة في موضع ”مبئى“ لبذل الجهود المكثفة لتشكيل جماعة من كل قوم ومن كل شعب . (مکاتیب مولانا محمد إلياس : ١٣١)

ووجه ذلك أن القراءح والاستعدادات تختلف باختلاف الناس ومنهج الندوة ومسلوكها الدعوة إلى الله وشرح فضائلها نظراً إلى الذهن والعقل وصيّة حكيمه تطابق العقل والنقل والطبقيّة فالجماعات الطبقيّة لازمة وضروريّة كما يقتضي الكتاب والسنة وأصول الشرع والسير النبوية من حيث الأحوال والضرورات واستعدادات الناس الذهنية والفكريّة . فقولك إن مثل هذه المجتمعات حسب الطبقات سبب لنزول العتاب والتوبیخ كيف

يصح؟ فتدبروا يا أولى الألباب وكان الاجتماعات الطبقية تنعقد في عهد كبار التبليغ أمثال الشيخ انعام الحسن وشيخ الحديث محمد زكريا والمفكر الإسلامي الشيخ السيد أبي الحسن على الندوى رحمهم الله تعالى لا يعتبر أحد منهم أنها طريقة سيئة تستلزم العقاب والعتاب ولكن قد اغمضت عينيك من جميع ما قال وقام السلف بأعمال الدعوة وألغيت الاجتماعات الطبقية كلياً لما اجتهدت ثم قلت إن مثل ذلك لا يتصور في الإسلام ويسبب العتاب والتوبیخ فعلى أهل العلم أن يتفكر فيما قالت هل يصح في ضوء الكتاب والسنة؟ وهل يكون زنة في الاجتهاد والدلائل.

وإنما نقول إن هذا يتعلق بأمور النظم والنسق يتخذ لو افتقرت الضرورة إليه ويترك لو لم يفتقر أو تنشأ الآثار المضرة أو في الأحوال الخاصة فأساس الاتخاذ أو النهي يعود إلى الضرورة والظرف. فالقول إن هذا يخالف التعاليم الإسلامية والإتجاه الإسلامي وال موقف الإسلامي ثم قلت هذا سبب لنزول العتاب والتوبیخ بهذا السبب الإلغاء والنهي والتغليط كل من ذلك ليس ب صحيح يدعوا أرباب الحل والعقد وأهل العلم ولكنه ملح حتى اليوم على هذا الموقف مما يدعو إلى التفكير والتدبر فيما تعلم في هذه الأحوال.

#### [٦] الخلوة والعزلة عاملان قويان يقتنطان إصلاح الأمة

وقال في خطابه : التنقل والتحرك في سبيل الله ذريعة متينة للتربية والتزكية مهما يكن التنقل والتحرك يزداد التربية والتزكية فالخلوة والعزلة تدفع إلى قنوط إصلاح الأمة وتيئسان لن تناول الأمة الخير بأى عمل ورياضة وخلوة وإنما شرط كون الأمة خير أمة إذا كانت تتصرف بالدعوة إلى الخير لو كانت الأمة كلها عاملة بالدين كله ولكن لا تتصف بالدعوة إلى الخير فلا تكون خير أمة الراهب عبارة عن عابد يعبد الله في مكان خال.

فالتنقل والتحرك ذريعة لنشر الدين ولا ينوب أى شيء منها هذه سنة قديمة لا مثيل لها فالله جعل اليقين والتغيير في الدعوة فالتنقل والتحرك ليس له بدل وتحصل التزكية في الخروج في سبيل الله.

وقال بمناسبة أخرى، اختار سيدنا موسى عليه السلام الخلوة والعزلة وذهب للمناجاة مع الله فارتدى خمس مائة ألف وثمانية وثمانين الف شخص من بنى إسرائيل .

ماذا يستقر أذهان الأمة في الخلوة والعزلة والتصوف والزوايا والرياضة والمجاهدة وما أكثر إساءة للظن بأهل التزكية والزوايا وكم تشق السبيل إلىبعد عنهم؟ بينما أن هذه ضرورة يسلمها كل شخص ولا ينكرها أحد والشيخ محمد الياس كان يهتم بهذه الأمور اهتماماً كثيراً.

## [٧] لا يقبل الفتح من الخارج.

وقلت في خطاب في اجتماع لهربور شارك فيه مئاتآلاف مسلم:

(١) لا يقبل اللامة من الشخص الخارج وفي المسالك الحنفي لا يجوز قبول الفتح من الذي يكون خارج الصلاة، وإلا تفسد صلاة كلهم وإنما يقبل الفتح من يشارك في الجماعة فكثير من الناس لا يبذلون وقتا ولا يشاركون في التجول الديني ولا في التعليم ولا يشاورون لترتيب المساجد يقدمون آراءهم فلولا أردتم تقديم الآراء فشارکوا في الجماعة لأن الفتح لا تقبل من الخارج هكذا من لا يشارك في أعمالكم لا تقبل آراؤه وإن كانت قيمة.

(٢) مثل الأمة كماء جار فإذا كان الماء جاريا لا يقبل الخبر والنجاسة فالماء الجارى يطهر ماينجس ويدهبا بالنجاسة فمسائل الطهارة والنجاسة تتعلق بالماء الراكد لا بالماء الجارى فلا يصح تمثيل العلماء بالآبار والعيون فجاء مثال العلماء في الحديث المبارك كالسحب الذى يطوف وينزل.

(٣) مما يجدر بالتجه أن هذه التمثيلات والخطابات التي أقيمتها ماذا تحدث الآثار في النفوس على وجه العموم؟ وقولك لا يقبل الفتح من الخارج ماذا تفهم هذه الأمة معنى هذه الجملة؟ وإنما يفهم أفراد الأمة أن من العلماء لا ينتسبون إلى الدعوة بصورة عملية ولا يبذلون أوقاتهم فلا تقبل آراؤهم وإن أفتوا مسئلة فقهية وقاموا بواجبات الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وقدموا الآراء بكل خلوص لأنه لا يقبل لأنهم لا ينتسبون إلى الدعوة نفسها وهذه الأقوال التي أقيمتها بكل قوّة تبعد الناس عن العلماء الأفاضل وتحدث سوء الظن بهم وتشتت صفهم وشلّهم.

فهذه حقيقة أن كثيرا من الناس قد انقطع رباطهم مع العلماء وبعدوا عن العلماء الذين لا ينتسبون إلى الدعوة بصورة عملية.

فلا يسمعون إلى خطبهم ولا يشاركون في حلقات دروس القرآن الكريم ولا يسئلونهم عن المسائل الدينية والوجه أن الفتح من الخارج تفسد الصلاة. إن الله وإنما إليه راجعون أعرب عن الشكوى المفكر الإسلامي فضيلة الشيخ السيد أبي الحسن الندوى في كتابه "كاروان زندگى" - أنه أراد أن يقدم التوجيهات والأراء اللازم للدعوة والتبلیغ ولكن لم يقدر آراؤه حق القدر ظناً أن الفتح لا يقبل من الخارج. [كاروان زندگى: ١/٣٦]

ومما يوسعنا أنك توجه نصائح هذه الكلمات في تجمع كبير.

ولو نظرنا من حيث الأصل فلا يصح القياس لما يحتوى على الفساد، لأن الصلاة لا يصح فيها قبول الفتح من الخارج لو قبله يفسد ولكن هل يصح جعلها مقيساً عليه ثم يصح القياس الدعوة والتبلیغ والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر على الصلاة؟ كما زعمت. كلاماً!

القياس يصح إذا فقد النص. فالأخذ بالقياس مع وجود النص ليس ب صحيح بل خطأ كبير فهنا أصول الدعوة والتبلیغ والحدود والقيود والأداب موجود فلا حاجة إلى القياس في هذا الباب ومنع بكل تأكيد جميع الفقهاء والأصوليين من القياس إذا كان النص موجودا.

والأمر الثاني لا بد لصحة القياس أن توجد المماثلة بين المقىس عليه والمقيس وفي هذا الباب فقدت لأن الصلاة عبادة للعين ومقصودة مباشرة وأما الدعوة والتبلیغ عبادة للغير فلا يخفى على أهل العلم الفرق بينهما وأحكامهما يختلف بعضها من البعض مثلا الطهارة شرط للصلاحة وليس بشرط للدعوة والتبلیغ، واستقبال القبلة شرط لها وليس بشرط لهما ولا يجوز الكلام والخطاب مع أحد لو تكلم تفسد الصلاة وأما الدعوة والتبلیغ فلا يمكن القيام بهما إلا بطريقة الكلام والمخاطبة وقس على هذا الباقي.

فخلاصة الكلام أن أحكام الصلاة وأحكام الدعوة والتبلیغ يوجد الفرق بينهما والمعلوم لدى العلماء أن في القياس يجب بين المقىس عليه والمقيس الاشتراك في العلة لأن حقيقة القياس أن يتعدى الحكم للاشتراك في العلة وفقدان النص.

فأى علة جامدة توجد في المقىس عليه والمقيس حتى حملت أحكام الدعوة على الصلاة بناءً على ذلك أكدت على منع قبول الفتح من الخارج ثم هذا القياس يخالف النصوص الشرعية لأن النصوص الشرعية لا تتعلق بقيد أو بشرط نحو قوله تعالى: تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر، وأمر بالمعروف وانه عن المنكر وقول الرسول الكريم ﷺ: بلّغوا عنى ولو آية وقوله ألا فليبلغ الشاهد الغائب، وقوله من رأى منكم منكراً فليغيره بيده الخ ونحو ذلك تدل هذه النصوص دلالة واضحة أن كل شخص يجوز له أن يأمر شخصا آخر بالمعروف وينهاد عن المنكر وذلك متقيدا بأصول الشرع وآدابه، لم تظهر هنا مسئلة الخارج والداخل، فأمر الكتاب والسنة بالدعوة والتبلیغ مطلقاً ولا يجوز اختصاص الحكم الشرعي المطلق من القرآن ولا يصح تقييده بدون دليل شرع عند الأصوليين.

ثم حملت مسئلة الدعوة والتبلیغ على مسئلة الصلاة ثم جعلتها مقيساً عليه ثم قستها على الصلاة كل ذلك لا يصح عند فقيه في العالم ولم يرتكب أحد من الفقهاء هذا الخطأ.

فقولك لا يقبل الفتح من الخارج غير وجيه وغير معقول لا يتعلّق بالشريعة، - حفظ الله هذه الأمة وارحمها.

أما قولك إن العلماء والمشائخ الذين يقومون بخدمات التصنيف والتاليف والتدريس وتزكية النفوس هم ليسوا بمياه جارية بل راكدة كلهم على شفا جرف من الخطروالنجاسة لو كانوا مياها جارية فالنجاسة تتپھر ولو كان المياه الجارية متغيرة ومتغيرة وتبدل الأوصاف الثلاثة فهي ظاهرة لما أنها جارية.

لماذا تقطع الأمة بنقل هذه البيانات والتمثيلات رابطة من العلماء والمدارس والمصلحين ؟  
ولماذا توقع الناس في معصية سوء الظن بالعلماء .

فمثال العلماء حسب الأحوال والضرورات كالآبار أو السحاب كما جاء في الأحاديث المتعددة مثال العلماء كالبدر الذي يستقر في مكان ويطوف من حيث آثاره وفوائده وأنواره سراً معنويًا وظهرًا لا تنظره الأ بصار ولكن ينور العالم بأسره فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر . (رواه الترمذى: مشكوة كتاب العلم : ٣٤)

نصح رسول الله ﷺ أبا سعيد الخدري أن رجالاً يأتونكم من أقطار الأرض يتلقون في الدين فإذا أتواكم فاستوصوا بهم خيراً . (رواه الترمذى مشكاة: ٣٤) فشبّهم النبي ﷺ بالآبار لإيراد الغلة العلمية كما فضل النبي ﷺ عالماً يشتغل بتعليم الدين بعد أداء الصلوات المفروضة ولا يصل إلى النوافل كما جاء في الدارمي سئل رسول الله ﷺ عن رجلين كانا في بني إسرائيل أحدهما كان عالماً يصل إلى المكتوبة ثم يجلس فيعلم الناس الخير، والآخر يصوم النهار ويقوم الليل أيهما أفضل قال رسول الله ﷺ فضل هذا العالم الذي يصل إلى المكتوبة ثم يجلس فيعلم الناس الخير على العابد الذي يصوم النهار ويقوم الليل كفضلي على أدناكم . (مشكاة: ٣٦ ، دارمي)

كما شبه المحدثون الكثيرون أهل الحديث وإفادتهم ودرسهم بالآبار والعيون الجارية وشبه من ينشر المضامين والمقالات الخاطئة بالعين المرة والمالة، حماد بن زيد يقول لرجل بعد ما جلس مهدي ابن هلال بأيام ما ما هذه العين المالة ؟ (مسلم: ١١٨)

فثبت بهذه الأمثلة أن تشبيه العلماء بالآبار والعيون ثابت بأحاديث وبهذا عمل المحدثون ولكن عجيب جداً أنك تقول تشبيه العلماء بالآبار والعيون ليس ب صحيح وتصر على أن العلماء كالسحاب الذي يطوف .

[٨] **وقفة عن قراءة الأدعية في القومة والإصرار على ذلك**  
أنت تؤكد الأمة المسلمة على الخشوع والخضوع في الصلوات وينبغي أن تؤكد على ذلك كما كتب في صدد ذلك فضيلة الشيخ ذكريًا فصلاً كاملاً .

ولكنك تؤكد تأكيداً بليغاً حتى تكون الركوعات والتسجيات والقومات طويلة جداً . ويقرأ التسبيحات فيها بعد كثير ولا بد من قراءة الدعاء الذي ورد في الحديث المبارك في حالة القومة ولديك هذا مستوى الخشوع في الصلوات وتذكر في خطبك المتعددة مثل هذه الكلمات وتلحّ على ذلك وتقول إن الصلوات التي تضم ركوعاتها وسجاداتها فهي مخالفة للخشوع وتنكر

على ذلك وسمعت خطاباً أكَّدت فيه بكل تاكيد ووضوح قائلاً: مما يعجبني أن الأئمة الذين يقومون من الركوع ولا يأتون الدعاء الوارد في الحديث ولا يتاحون لغيرهم فرصة لقراءة الدعاء والدعاء كما يلى:

اللهم ربنا لك الحمد ملأ السموات وملأ الأرض وملأ ما شئت من شيء بعدد أهل الثناء والمجد الخ... وجاء في بعض الروايات ألفاظ أخرى وتعمل بهذا وتلقن الناس على قراءة هذا الدعاء وتعرّب عن الإعجاب والنكير على الأئمة الذين لا يهتمون بهذا الدعاء. ويidel خطابك على أن الخشوع في الصلوات لا يحصل إلا بطول القومة والركوع والسجود وتحسب أن تعديل الأركان الواجبة يتوقف على ذلك و تستدل بهذا الحديث "فصل فإنك لم تصل":

هنا سؤال هل هذه الكلمات كلها تتعلق بما إجتهدت واستنبطت أو تمثلت مسلكاً فقهياً بينما أن فقهاء الأمة ومحدثوها لم يصرحوا في ضوء الكتاب والسنة ما صرحت به وقال الملا على القارى إن الخشوع يتعلق بالظاهر وبالباطن بالأعضاء وبالقلوب ولا بد من حصول الخشوع أن تؤدي الصلوات وأركانها كلها بأحسن تأدية وفق السنة ويجتنب ما تكره فيها وتهتم بما يستحب فيها وفي المرقة نص الملا على القارى وخشوعها بإتيان كل ركن على وجه هو أكثر تواضعاً وآخباراً وخشوعها خشية القلب والزام البصر موضع السجود جمع الهمة لها والإعراض عنها ومن الخشوع أن يتوقى كف التوب والإلتفات والتثاؤب والubit والتغميض ونحوها وهو يكون في الظاهر والباطن الخ. (مرقة شرح مشكاة كتاب الطهارة: ١١، ج: ٢، ٢٨٦)

وأن تلح على طول الركوع والسجود لتحقيق تعديل الأركان ولكن شراح الحديث وفقهاء الأمة ليس لديهم هذا مستوى لتعديل الأركان ولا يصح الدعاء الذي تلح على قراءته لتعديل الأركان، إنما قدمت بقصد هذا الدعاء بكل إيجاز التصريحات والفتاوی التي توضح ما قبلت إلى أى حد صحيح.

## [٩] تصريحات وفتاوی الفقهاء المحدثين في تعديل الأركان وقراءة الدعاء في حالة القومة.

١- في البدائع وأما إذا كان أماماً في ينبغي أن يسبح ثلاثة ولا يطول على القوم لما رويانا من الأحاديث ولأن التطويل سبب التنفيذ وذلك مكروره ويقول في السجود سجد وجهي الخ. وهو عندنا محمول على النوافل.

٢- وإذا رفع أي من الركوع قال اللهم ربنا لك الحمد الخ وعند أبي حنيفة ومحمد ذلك كله محمول على التطوع والتهجد فإن الأمر عنه واضح ويفيد ما ثبت في صحيح أبي عوانة وسنن

النسائى أنه عليه السلام كان إذا قام يصلى طوعا قال الله اكبر وجهت الخ فيكون مفسرا المما فى غيره. (كبيرى شرح منية المصلى: ٣٦)

٣- اللهم ربنا لك الحمد ملأ السموات الخ.. اى يزداد في النوافل. (مرقاة شرح مشكوة:

ج ٢/٥٥١)

٤- جلس كل مصلى بين السجدين وليس فيه ذكر مسنون والوارد فيه محمول على التهجد (مراقب الفلاح: ص ٢٨٤)

٥- ثم يرفع رأسه من رکوعه مستمعا ويكتفى به الإمام. (الشامى: ٣٦٧)

٦- فإن كان إماما يقول سمع الله لمن حمده وهو الصحيح. (عالماً كيرى: ٧٤)

٧- وبتطويل القومة والجلسة الذى ذكره أنس بن مالك فى حدثه لم يأخذ أحد من الأئمة جمهورهم إلا الظاهرية فلعله كان ذلك فى إبتداء الأمر ثم أمر بالتحفيف بعده او فعل هذا فى صلاة النفل. (بذل المجهود شرح أبي داؤد: ٦٩/٢)

٨- تعديل الأركان أى تسكين الجرائح قدر تسبيبة فى الرکوع والسجود وكذا فى الرفع منها فيمكث فى الرکوع والسجود وفي القومة بينهما حتى يطمئن كل عضو منه.

[١٠] **فتوى حكيم الأمة الشيخ التهامي**

**سؤال ١٨٨ :** كتب فى هذه الرسالة دعاء ماثور عن القومة والجلسة واستدل بحديث رواه مسلم وإمام هذا المسجد ينكر الدعاء في الفرائض فالالتماس أن ترشد إلى دليل النهي.

**جواب :** المقدمة الأولى الأصل في الفرائض أن يتم أداؤها مع الجماعة والمقدمة الثانية يقتضي بعض الأحاديث أن يخفف الإمام الصلاة.

**المقدمة الثالثة :** فهذه الأذكار تستلزم التطويل فهذه الأذكار محمولة على التطوع بالمقدمات الثلاث والتفصيل يوجد في المطولات ونقل في إعلاء السنن حسب ماتقتضيه الضرورة. (امداد الفتوى: ٢١١/١)

قد تبين ما صرخ الفقهاء والمحدثون من حقيقة تعديل الأركان والأدعية المأثورة الطويلة في القومة والسدتين هو أن الإمام لا يأتي بهذه الأدعية في القومة بل تتعلق بالنوافل والتهجد وأيضا تعديل الأركان عبارة عن تسكين الجوارح وتسكينها وهذا لا يتوقف على قراءة هذه الأدعية فنظرًا إلى التفصيل الذي أعلاه.

هل يصح ما قلت في جمـع كثـير أنا أكـثر تعـجبـاً أنـ الأئـمة الـذـين لاـ يـأـتونـ بـهـذـهـ الـادـعـيـةـ فيـ القـومـةـ وـلاـ يـتـيـحـونـ فـرـصـةـ لـغـيرـهـ حتـىـ يـقـرـؤـهـاـ؟ـ

هل يصح النكير على عدم قراءتها وما ظهر مما قلت من سوء الظن بالعلماء وتمثيل المسائل كيف يمكن حل ذلك؟ وكيف يتدارك ما قال؟ فتدبر.

## [١١] الخروج والنفي من أوامر الله فعدم الخروج يسبب سخط الله

ألقيت ضوء على أهمية الخروج في سبيل الله قائلاً: إن قلة التنقل والخروج في سبيل الله تؤدي إلى غضب الله تعالى وسخطه لوفهمت أن هدف الدعوة لتصح الصلوات ويعلم أركانها وواجباتها وسننها فهذا ليس ب الصحيح بل نفس الخروج في سبيل الله مما أمر الله به فإذا أمرتم بالخروج فاخرجوا في سبيل الله فقال الله تعالى "انفروا خفافاً الخ.." قد انتهى الأمر بالنفي العام ولكن لم ينته حكم مطلق النفي وقد خلّف ثلاثة من أصحاب النبي ﷺ ولم يشاركون في غزوة تبوك لا يوجد أحد في المدينة أن يتكلم معهم إشارة إلى أن قلة النقل والحركة أو عدمهما موجب لسخط الله تعالى، إنهم من أقوى أسباب المغفرة إذا حضر الموت أحداً يخرج في سبيل الله وهو في الرحلة البحرية لا يتوفى الملائكة روحه بل يتوفاها الله نفسه بينما يتوفى الملائكة أرواح الأنبياء عليهم السلام ولكن من الشرف والمجد أن الله يتوفى روح من يخرج في سبيل الله لا يغيب عن بالكم أن هذه الفضائل كلها إنما هي للقتال والجهاد كلا! بل جميعها يثبت للخروج في سبيل الله قال الله تعالى "فضل الله المجاهدين على القاعدين درجة..." الآية.

فقدت دعاوى وكلمات تحتاج إلى التدبر والبحث والفحص عنها وأيضاً بعضها لا يصح بل غلط مطلقاً.

الأول : إنما اعتبرت نفس الخروج من المقاصد لأن الخروج ليس من الأسباب والوسائل بل من المقاصد هذا رأى ليس بسديد وفكرة خاطئة .

والثاني : الأمر بالنفي العام مستدلاً بـ "انفروا خفافاً" من الأخطاء الواضحة الصريحة. ارتكبت التحرير المعنوی بما فهمت مثل هذا وعيّنت مصادقه بهذه الآية الكريمة فالجهاد إذا توفرت شرائطه فرض الكفاية في عموم الأحوال وفي بعض الأحوال الخاصة التي بينها الفقهاء يصير فرض العين حتى أن الغلام يجوز له الخروج في سبيل الله بدون إذن سيده.

فهذا يتعلق بالنفي العام وأما الأحوال مناسبة غزوة تبوك اقتضت النفي العام فلذا وجب الجهاد والخروج على كل شخص، فهذه الآية الكريمة التي تتعلق بخالص الجهاد والقتال وتتعلق بصورة الجهاد الخاصة فتطبيقاتها على الدعوة والتبلیغ ومن لا يخرج يستحق هذا الوعيد الشديد هذا أيضاً من التحريرات الواضحة في القرآن الكريم ومن الكبائر. وأما ما ثبت من الفضائل للجهاد فهي تثبت لمن يخرج في سبيل الدعوة والتبلیغ يمكن الصحيح من وجه لا بكل الوجه ولا يصح على الإطلاق فبموجب الوجه الصحيح لا ينحصر مصادقه على الخارجين في سبيل الدعوة والتبلیغ بل هذه الفضائل بهذا الوجه تثبت لطلاب العلم والسائلين عن المسائل الدينية والمستفتين الفتاوى والمقبليين لعيادة المرضى والمتوجهين إلى المساجد لأداء

الصلوات كل من ذلك يدخل في سبيل الله وثبتت فضيلة الخروج لكل أحد.  
فالخطاب إلقاءه على وجه ينحصر به جميع الفضائل على الخارجين في سبيل الدعوة والتبليغ فقط هذا من أكبر الأخطاء وأما إثبات فضائل الجهاد للدعوة والتبليغ فلا يصح على الإطلاق. وأيضاً قلت خلال خطابك: إن الغلو عبارة عن إنكار الحق هذا ليس بسديد بل الغلو عبارة عن التجاوز عن حدود الله تعالى.

## [١٢] الأقوال المترفة

وأنت قلت في هذه الرحلة في مسجد الندوة إن العلم والذكر لدى شيء واحد، العلم هو نفس الذكر فلا فرق بينهما واستدللت بـ "فاسئلوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون" فالداعي لا يؤيدها الدليل ويخالف الآيات الكثيرة من القرآن الكريم والاحاديث النبوية وأقوال المفسرين والمحدثين والمقام لا يسع التفصيل فان التفصيل يقتضي البسط والمقالة.

وأكدت في هذا الخطاب جميع الطلاب أكيداً بليغاً ووجهتهم على الاشتغال بالتجارة والدعوة والتدريس، قوموا بهذه الأعمال الثلاثة معاً، فالتدريس يكون بدون أجرة وبدون راتب فقوموا بالتدريس مجاناً دون أجرة واتخذوا التجارة للمعاش والاقتصاد فهذه الأفكار مما اسفر عن قلة المطالعة وقلة التجربة وعدم الوقوف على الاتجاهات الدينية والأفكار الإسلامية للعلماء الكبار أما التدريس مع أجرة ليس بمكروره وليس خلاف الأولى.

وليس بمناف للخلوص والديانة بل تدل توجيهات كبار العلماء على أن التدريس يكون بالأجرة فقالوا: خذوا الرواتب لو كانت حاجة إلى ذلك فبها ونعمت وإنما اجمعوا في المدارس الدينية ولو قمتم بالتدريس بدون رواتب وأجرة فتكونون فرائس للنفس والشيطان ثم تغيبون عن الدرس يوماً فيوماً وتقصرون في أداء مهمة التدريس وتدرسون بدون مطالعة الكتب ولا تكملون المقرر الدراسي والنفس تخادعكم بأنكم تدرسون في سبيل الله ويفوض الناس عن هذه التقصيرات بهذه الأمور وتوقعون انفسكم في العجب والكبر وهذه اسرار افادها العلماء الكبار.

وزعمت أن هذه الأقوال ليس لها وزن لذا يبذل في توعية الطلاب أن يدرسوها بدون أجرة واتجرروا مع التدريس ويعتقد من يتعذر بك عقيدة ومحبة أن هذه التصريرات والخطابات قد الهمها الله. على قلب شيخهم ومرشدتهم ونحن غافلون عن هذا ولم يوجه قبل أحد من المتقدمين إلى هذا.

ولمحة تقتضي التدبر والتفكير هل يمكن الاشتغال بالتجارة مع التدريس والأعمال العلمية؟ وهل يمكن إلقاء الدرس متخلياً مع التجارة؟ وقد بين القرآن وجهاً النظر عن توزيع الأعمال في بعض الناس يستغلون بطلب العلم وبعضهم بفن مفید آخر كما كتب فضيلة المفتى

محمد شفيع في تفسيره معارف القرآن فانظر إلى تفسير آية "فلو لانفر من كل فرقة الخ....." .  
وقال حكيم الأمة اشرف على التهانوي من يريد الاشتغال بالدرس والتدريس فلا ينبغي له ان يشتبك بالتجارة ونهاه بكل تاكيد عن الأشغال الأخرى ونبه إلى خسائر فادحة وأنت أشرت الطلاب إلى الأخذ بالتجارة مع التدريس هذا أعجب الأعجاب. وأيضاً أنكر فضيلة الأشغال العلمية والأعمال الدينية بالنسبة إلى التطوعات والنواوفل مع أن الحديث المبارك جاء في عالم يكتفى بالفرائض ويشتبك بالتعليم والتعلم له فضيلة على العابد يسهر الليالي.

## طلب مؤدب من السادة العلماء

لم يتفق لي سماع ما خطبت فضيلة الشيخ سعد إلا خطبتين أو ثلاث خطب وفهمت أن هذه الكلمات جديرة بالإصلاح وشعرت أن الدين لا يكون تعبيره صحيحاً ولا يكون الهدایة صحيحة للأمة ولا يحصل توجيهه سديد للنفوس مما يضر الدين والأمة ضرراً بالغاً ويضعف أواخي عامه الناس من العلماء وتنقطع حركة الدعوة والتبلیغ من المدارس والزوايا وأنت تبين في خطباتك تفسيراً لم يفسره أحد من المفسرين وترتكب تحريفاً معنوياً في القرآن الكريم وتقدم المسائل الخاطئة التي لم يذهب إليها أحد من العلماء والأحكام التي لا تصدقها الشريعة والكلمات التي تتصف بالافراط والتفريط في شأن الأنبياء والصحابة.

فيجب على جميع العلماء كفرض الكفاية الحفاظ على ذلك والتدارك على ما فرط منه.  
وقدمت مؤخراً إلى حضرة الشيخ سعد مثل هذه الكلمات وهي تحتوى على ثمانى عشرة صفحة ولكن هذه الأعمال الجليلة تحتاج إلى رعاية علماء الأمة وإرشادهم.

وإنما قدمت كلمات وزلات كنماذج كما تقتضي الحاجة إلى ذلك وكل من ذلك سمعت أذناني.  
لو بحث عما تقول في المجتمعات الكبيرة من خطب وبيانات واستعرضت لعلم أن معظم الأقوال تعدل عن جادة الحق والوسط. لا يعني ذلك أنني أؤدّي النيل من شخص - لا سمح الله -. لم أقدم هذه الأخطاء لبغض أو عناد وحسد على شخصية وإنما قمت بهذه الخدمة نظراً إلى الحفاظ على الدين والأمة.

يلتمس كاتب هذه السطور بكل أدب واحترام من جميع العلماء والمسؤولين وأرباب الحل والعقد أن يتوجهوا إلى ذلك رغم أن لديكم مشاغل علمية ولا تجدون فرصة لها فالمناسب أن يتخذ خطوات مناسبة تحافظ على شمل الأمة وعلى ما يضر الأعمال التبلیغية.  
وي يمكن أن يستعرض العلماء الكرام المعتمد عليهم والموثوق بهم بكل ديانة جميع خطابات الشيخ سعد.

وذلك تحت رعاية أرباب الحل والعقد وأكابر الأمة ثم يرسلوا الأقوال التي تفتقر إلى

الإصلاح والتبديل بعد ما يرتبونها ويصلحونها في ضوء الكتاب والسنة إلى فضيلة الشيخ سعد بواسطة الأرباب والمسؤولين لكي يجتنب تكرير مثل هذه البيانات ويفكر في ما قال ويطالع الكتب القيمة التي فيها العلماء المحققون مثلاً حكيم الأمة الشيخ أشرف على التهانوي رحمه الله لكي يسلم من الأخطاء في المستقبل ولو لم تجد أنت تحمل هذه المسؤولية ولم تزعم ولم تقدر على إداء حق الأمانة فعليك أن تعمل وتقوم بالأعمال الصالحة وذلك رعاية ومشورة من يتمتع بالديانة والكفاءة للحفاظ على هذه الأمانة القيمة.

فخلاصة الكلام أن هذه الأعمال مستها الحاجة الملحة إلى الحفاظ عليها وإنى أخاف لو أقيت مثل هذه الخطابات التي تعدل عن الاعتدال في مجمع عام وتشيع - لاقدر الله - فهذه الجماعة المفيدة وأعمالها المجيدة التي هي نعمة علينا فتعود علينا العدم قدرها ورعايتها والحفاظ عليها نعمة ومصيبة ووبالا.

اللّهم سلمنا من هذه الآفات.

لو وفقني الله تعالى أقدم مثل هذه الكلمات في المستقبل إن شاء الله تعالى.

محمد زيد المظاهري الندوبي

أستاذ الحديث بدار العلوم التابعة لندوة العلماء لكتاب